تحرك عاجل

توجيه الاتهام إلى الدكتور ناصر بن غيث وتأجيل الجلسة

مثَّل الدكتور ناصر بن غيث أمام "دائرة أمن الدولة للمحكمة الاتحادية العليا في أبو ظبي"، في 2 مايو/أيار. وقد أجلت الجلسة حتى 23 مايو/أيار. وهو سجين رأي ويواجه تهماً تتعلق حصراً بممارسته السلمية حقه في حرية التعبير والانضمام إلى الجمعيات.

إذ مثل **الدكتور ناصر بن غيث** أمام "دائرة أمن الدولة للمحكمة الاتحادية العليا في أبو ظبي"، في 2 مايو/أيار. وكانت هذه هي المرة الثانية التي يمثل فيها أمام المحكمة منذ اختفائه القسري في 18 أغسطس/آب 2015. وأثناء جلسة المحكمة، أثار الدكتور ناصر بن غيث مسألة اختفائه القسري واستمرار اعتقاله السري، كما فعل في الجلسة السابقة، في 4 أبريل/نيسان. وأبلغ المحكمة أن جهة مسؤولة في الإمارات العربية المتحدة قد احتجزته رهن الاعتقال السري لما يقرب من ثمانية أشهر، وأنه قد تعرض للتعذيب بالضرب وبالحرمان من النوم، على السواء. ورد القاضي هذه المزاعم ولم يأمر بفتح تحقيق في مزاعمه بالتعرض للتعذيب ولغيره من ضروب سوء المعاملة. وأجل نظر القضية حتى 23 مايو/أيار.

ويواجه الدكتور ناصر بن غيث عدة تهم، بما فيها: "ارتكاب عمل معادٍ ضد دولة أجنبية"، بالعلاقة مع تعليقات له على "تويتر" انتقد فيها حكومة مصر؛ و"نشر معلومات كاذبة بقصد إلحاق الأذى بسمعة ومكانة الدولة وإحدى مؤسساتها"، استناداً إلى تعليقات له على "تويتر" قال فيه إنه لم يحاكم محاكمة عادلة في قضية "خمسة الإمارات العربية المتحدة"؛ و"نشر معلومات كاذبة" عن قادة الإمارات العربية المتحدة وسياساتهم؛ و"انتقاد إقامة معبد هندوسي في أبو ظبي على نحو مسيء وتحريض مواطني الإمارات العربية المتحدة ضد قادتهم وحكومتهم"، في إشارة إلى تغريدة على "تويتر" قال للمحكمة إنه قد أسيء تفسيرها وكان القصد منها الدعوة إلى التسامح. وكانت تهمته الأخيرة "الاتصال والتعاون مع أفراد حوكموا في إطار قضية "الإمارات العربية المتحدة 94"؛ وكذلك "الاتصال والتعاون مع حزب الأمة الإماراتي المحظور".

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية، أو بلغتكم الأصلية، على أن تتضمن ما يلي:

- حض السلطات على الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن الدكتور ناصر بن غيث، نظراً لكونه معتقلاً حصراً بسبب ممارسته السلمية حقه في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والانضمام إليها؛
- حضها على إصدار أمر بإجراء تحقيق واف ومستقل في اختفائه القسري، وفي مزاعم تعرضه للتعذيب؛ وعلى عدم الاعتداد بأية أقوال انتزعت منه تحت التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، أو أثناء إخضاعه للاختفاء القسري؛
- دعوتها إلى ضمان الحماية للدكتور ناصر بن غيث من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، طالما ظل معتقلاً، والسماح له بالاتصال بمحام من اختياره وبعائلته بصورة منتظمة.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 1 يوليو/تموز 2016 إلى الجهات التالية:

طريقة المخاطبة: صاحب السمو
نائب الرئيس ورئيس الوزراء
الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم،
مكتب رئيس الوزراء
ص. ب. 212000،
دبي، الإمارات العربية المتحدة
فاكس رقم: 4044 330 4 971+
بريد إلكتروني: info@primeminister.ae
تويتر: @HHShkMoh
طريقة المخاطبة: صاحب السمو

وزير الداخلية
الفريق الشيخ سيف بن زايد آل نهيان
مدينة زايد الرياضية، شارع الخليج العربي،
بالقرب من مسجد الشيخ زايد
أبو ظبي، ص. ب. 398
الإمارات العربية المتحدة
فاكس رقم: 4022762 2 971+؛
15780 44 2 971+
بريد إلكتروني: moi@moi.gov.ae؛

ونسخ إلى:
ولي عهد أبو ظبي
الشيخ محمد بن زايد آل نهيان
ديوان ولي العهد،
شارع الملك عبد الله بن عبد العزيز
ص. ب. 124
أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة
فاكس رقم: 6622 668 2 971+
تويتر: mailto:anc@anc.tn
@MBZNews

AMNESTY INTERNATIONAL

كما يُرجى إرسال نسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين للإمارات العربية المتحدة في بلدكم. ويُرجى إدخال العناوين المحلية وفق ما هو مبين أدناه:
الاسم العنوان (سطر 1) العنوان (سطر 2) العنوان (سطر 3) رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني طريقة المخاطبة

يرجى مراجعة فرع المنظمة في بلدكم إذا كنتم تودون إرسال المناشدات بعد هذا التاريخ. وهذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل رقم: 15/183.
ولمزيد من المعلومات:
https://www.amnesty.org/en/documents/MDE25/3923/2016/en/

تحرك عاجل

توجيه الاتهام إلى الدكتور ناصر بن غيث وتأجيل الجلسة

معلومات إضافية

في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، وجه "حزب الأمة الإماراتي" دعوة إلى الدكتور ناصر بن غيث للتحدث إلى أعضائها حول الاقتصاد الإسلامي. ولا ينتمي الدكتور ناصر بن غيث رسمياً إلى هذا الحزب. الذي اعتبرته الإمارات العربية المتحدة، في نوفمبر/تشرين الثاني 2014، "منظمة إرهابية". وفي 1 مايو/أيار 2016، أعلن "حزب الأمة الإماراتي" عن تعيينه رئيساً للحزب. وأصدرت عائلة الدكتور ناصر على الفور بياناً بالنيابة عنه فندت فيه هذا الإعلان. وأثناء اعتقاله، أبلغ الدكتور ناصر بن غيث المحققين أن "حزب الأمة" قد عرض عليه رئاسة الحزب وأنه لم يقبل هذا العرض.

وقد قامت منظمة العفو الدولية باستعراض مجموعة منتقاة من تغريدات ناصر بن غيث قبل القبض عليه. وهي في الأصل بالعربية، وتقول إحداها، على سبيل المثال: "*موقفي ضد النظام في مصر لا يعني أنني لا أتمنى التقدم للبلاد ونهضتها، حتى تحت قيادته [السيسي]؛ على العكس من ذلك، لأن النظام سيذهب وستبقى مصر. #مجرد توضيح*".

وفي 2011، حوكم الدكتور ناصر بن غيث وأربعة إماراتيين (عرفوا باسم "خمسة الإمارات العربية المتحدة") بسبب تصريحات كانوا قد أدلوا بها لموقع "منتدى الحوار الإماراتي" الإلكتروني، الذي كان منبراً سياسياً للنقاش على شبكة الإنترنت. وحاكمت السلطات الرجال بتهم "الإهانة العلنية" لرئيس الإمارات العربية المتحدة ونائب الرئيس وولي العهد، في تعليقات نشرت على موقع منتدى الحوار على الشبكة. واعتبرت منظمة العفو الدولية الرجال الخمسة جميعاً سجناء رأي، لأن الإمارات العربية المتحدة قامت بمقاضاتهم على نحو غير قانوني بسبب ممارستهم حقهم المشروع في حرية الكلام، وبذا انتهكت القانون الدولي لحقوق الإنسان. وأكدت منظمة العفو الدولية كذلك أن القضية، لكونها بلا أساس قانوني أو واقعي مشروع، قد جرى تلفيقها لقمع و/أو ردع المعارضة السياسية، ولذا فإن المحاكمة، بما في ذلك منطلقاتها وإجراءاتها، جائرة من أساسها. أنظر:
https://www.amnesty.org/en/documents/mde25/008/2011/en/

وفي ديسمبر/كانون الأول 2011، التقى الأمين العام لمنظمة العفو الدولية ناصر بن غيث.

ومنذ 2011، شنت سلطات الإمارات العربية المتحدة حملة قمع غير مسبوقة على حرية التعبير وتكوين الجمعيات وعضويتها في البلاد. وتقلصت مساحة المعارضة وتعرض العديد من الأشخاص– من الإماراتيين وغير الإماراتيين الذين انتقدوا حكومة الإمارات العربية المتحدة أو سياساتها أو حالة حقوق الإنسان في البلاد– للمضايقات والاعتقال والتعذيب، أو أخضعوا لمحاكمات جائرة وللسجن. فقبضت السلطات على ما يربو على 100 من الناشطين والمنتقدين للحكومة واعتقلتهم، بمن فيهم محامون وقضاة وأكاديميون بارزون، بناء على تهم فضفاضة وكاسحة تتعلق بالأمن القومي أو بجرائم المعلوماتية، وطبقاً لإجراءات لا ترقى إلى مستوى المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

الاسم: الدكتور ناصر بن غيث
الجنس: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل رقم 15/183، رقم الوثيقة (MDE 25/4069/2016)، الصادر بتاريخ 20 مايو/أيار 2016.